أَخْطَاؤُنا فِي رَمَضَان...

# ٤ـ الأَخطَاء الخَاصَّة بِصَلاةِ الوِتْر وَدُعَاء الْقُنُوتِ فيها

للشيخ / نــدا أبو أحمد

بسم الله الرحمن الرحيم

# ٤ـ الأخطاء الخاصة بصلاة الوتر ودعاء القنوت فيها

## تمهيد

*إن الحمد لله تعالى نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، مَن يهد الله فلا مضل له، ومَن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . . . . .*

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٢]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [سورة النساء: ١]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ( ٧٠ ) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [سورة الأحزاب: ٧٠،٧١]

***أما بعد***...،

فإن أصدق الحديث كتاب الله – تعالى– وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

# أولاً: الأخطاء الخاصة بصلاة الوتر:

## ١ ـ الاعتقاد بأن صلاة الوتر واجبة:

وهذا القول مرجوح انفرد به أبو حنيفة وخالف فيه جمهور أهل العلم، واستدل أبو حنيفة على قوله بأحاديث ضعيفة لا تثبت، أو أحاديث ظاهرها الوجوب ولكنها مصروفة إلى الندب

**والراجح هو قول الجمهور، حيث قالوا:** إن صلاة الوتر سنة مؤكدة، ومما يدل على هذا:

***١ ــ ما أخرجه البخاري ومسلم عن طلحة بن عبيد الله ﷺ "في قصة الرجل الذي جاء يسأل النبي ﷺ وكان من جملة ما سأله عن الصلاة، فقال له النبي ﷺ:***

**"خمس صلوات في اليوم والليلة، فقال: هل عليّ غيرها؟، فقال: لا. إلا أن تطوع.. فقال الرجل: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص، فقال النبي ﷺ: أفلح إن صدق"**

ففي هذا الحديث وحده أربعة أدلة على أن الوتر ليس بواجب فتأمله.

***٢ ــ وأخرج البخاري ومسلم عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ:***

**"أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن، قال:إنك تقدم على قوم.. أهل الكتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله فإذا عرفوا الله فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم...."** الحديث.

## ٢ ـ ترك صلاة الوتر عمداً:

قد يفهم البعض مما سبق أن صلاة الوتر ليست ذات أهمية؛ لذا تجده يزهد فيها ولا يصليها، وهذا أيضاً خطأ كبير، وكان السلف يشددون على من يترك صلاة الوتر.

***حتى قال الإمام أحمد رحمه الله:***

**"مَن ترك الوتر عمداً فهو رجل سوء ولا ينبغي أن تقبل له شهادة"** (المغنى: ٢/١٦١)

## ٣ ـ خطأ في قضاء الوتر:

فمن الناس من إذا فاته صلاة الوتر بالليل وأصبح عليه الصباح قام فصلَّى صلاة الوتر واحدة.. وهذا خطأ. والصواب: أن يصليها ركعتين إذا كانت عادته الإيتار بواحدة.

***عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ قالت:***

**"كان النبي ﷺ إذا نام من الليل أو مرِض صلَّى بالنهار ثنتى عشرة ركعة"**

وقد عُلم أن النبي ﷺ كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة، فعُلم أن قضاء الوتر بالنهار يكون شفعاً، فمن كانت عادته الإيتار بواحدة، قضى من النهار ركعتين، ومن كانت عادته الإيتار بثلاث قضاها أربعاً وهكذا" **(صحيح فقه السنة:١/٣٩٤)**

## ٤ ـ تأخير قضاء صلاة الوتر:

ومنهم من إذا فاتته صلاة الوتر بالليل فإنه إذا أصبح لا يتعجل قضاء تلك الصلاة قبل الظهر، بل يصليها بعد الظهر.. وهذا خطأ؛ لأنه يستحب له المبادرة بقضاء صلاة الوتر قبل الظهر؛ حتى يكتب له أجر صلاته بالليل.

***فعن عمر بن الخطاب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:*** **"من نام عن حزبه أو عن شيء منه، فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر، كُتب له كأنما قرأه من الليل".** **(مسلم)**

والظاهر أنه تحريض على المبادرة، ويحتمل أن فضل الأداء مع المضاعفة مشروط بخصوص الوقت. **(حاشية السيوطي على النسائي:٣/٢٥٩)**

## ٥ ـ قضاء الوتر لمن تركه متعمداً:

**ذهب فريق من أهل العلم إلى أنه لا يجوز قضاء الوتر، واستدلوا بما يلي:**

***١ ــ ما أخرجه أبو داود والنسائي عن ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ قال:***

**"من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وتراً، فإن رسول الله ﷺ كان يأمر بذلك، فإذا كان الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل والوتر".**

***٢ ــ واستدلوا كذلك بما أخرجه ابن خزيمة عن أبي سعيد ﷺ عن النبي ﷺ قال:***

**"من أدركه الصبح ولم يوتر فلا وتر له"**

لكن قال الحافظ في هذا الحديث: وهذا محمول على التعمد، أو على أنه لا يقع أداء.

***٣ ــ واستدلوا كذلك بقول محمد بن نصر:*** لم نجد عن النبي ﷺ في شيء من الأخبار أنه قضى الوتر ولا أمر بقضائه. أهـ

**ـ لكن ثبت قضاء الوتر عن النبي ﷺ**

***ففي صحيح مسلم عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنه ﷺ:***

**"كان إذا نام من الليل من وجع أو غيره فلم يقم من الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة"**

***قال الشوكاني في "نيل الأوطار" (٣/٣١٨):***

"والحديث يدل على مشروعية قضاء الوتر إذا فات. أهـ ثم ذكر الشوكاني ـ رحمه الله ـ من ذهب إلى ذلك من الصحابة والتابعين وكذلك من الأئمة، ومهم الأئمة الأربعة"

***وفي سنن الترمذي وأبي داود وابن ماجة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:*** **"مَن نام عن الوتر أو نسيه، فليصل إذا أصبح أو ذكره"**

***ويؤيد هذا أيضاً قول النبي ﷺ:***

**"من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها، لا كفارة لها إلا ذلك"**

**(رواه البخاري ومسلم من حديث أنس رضي الله عنه)**

وهذا عموم يدخل فيه كل صلاة فرض أو نفل.

**فالحاصل**:

أنه من تعمَّد ترك صلاة الوتر حتى دخل وقت الفجر، فلا يشرع له قضاءه أبداً، أما من تركه عن نسيان أو لمرض أو نوم فيجوز قضاؤه.

## ٦ ـ الاعتقاد بأن الوتر لا يكون إلا في آخر الليل:

**والصواب:** أنه يجوز أن نصلي صلاة الوتر في أي ساعة من ساعات الليل... من بعد صلاة العشاء وحتى صلاة الفجر، ***وذلك لما ثبت في الحديث أن النبي ﷺ قال:***

**"إن الله قد أمدكم بصلاة هي خير لكم من حُمُر النعم، وهى الوتر فصلوها فيما بين العشاء إلى طلوع الفجر"** **(أبو داود والترمذي)**

***قال الألباني ـ رحمه الله ـ في "الإرواء" (٤٢٣):***

صحيح دون قوله: **"هي خير لكم من حمر النعم"**

***وعن عائشة ــ رضي الله عنها ــ قالت:*** **"من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ، من أول الليل وأوسطه وآخره، فانتهى وتره إلى السَّحر"** **(البخاري ومسلم)**

لكن الأفضل أن يؤخر الوتر لآخر الليل (أي في الثلث الأخير منه) وذلك لحديث عائشة السابق.

***وأيضاً ثبت في صحيح مسلم عن جابر ﷺ عن النبي ﷺ قال:***

**"أيكم خاف ألا يقوم من آخر الليل فليوتر ثم ليرقد، ومن وثق بقيام من آخر الليل فليوتر من آخره فإن قراءة آخر الليل محضورة وذلك أفضل"**

***وفي رواية:*** **"من خاف منكم ألا يستيقظ من آخر الليل فليوتر من أوله وليرقد، ومن طمع أن يستيقظ من آخر الليل فليوتر من آخره، فإن صلاة أخر الليل محضورة فذلك أفضل"**

***وعن أبي قتادة ﷺ أن النبي ﷺ قال لأبي بكر ﷺ:***

**"متى توتر؟ " قال: أوتر قبل أن أنام، فقال لعمر: "متى توتر؟ " قال: أنام ثم أوتر، فقال لأبي بكر: "أخذت بالحزم أو بالوثيقة"، وقال لعمر: "أخذت بالقوة"** **(أخرجه أبو داود )**

## ٧ ـ تكرار الوتر في ليلة واحدة:

ومن الناس من يصلي الوتر أكثر من مرة في ليلة واحدة.. فيصلي مع الإمام ويوتر معه، ثم يصلي بمفرده بعد ذلك ويوتر مرة أخري بعد الصلاة. وهذا خطأ.

**والصواب أنه:** لا يصلي الوتر في الليل إلا مرة واحدة

***فعن طلق بن علي ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ يقول:*** **"لا وتران في ليلة"**

**(أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي)**

***قال الخطابي ــ رحمه الله ــ في "معالم السنن" (٢/١٤١):***

ومعنى الحديث أن مَن أوتر، ثم بدا له أن يصلي بعد ذلك، فلا يعيد الوتر، وهو قول جمهور العلماء.

***قال العراقي ــ رحمه الله ــ:*** وإلى ذلك ذهب أكثر العلماء، وقالوا إن مَن أوتر، وأراد الصلاة بعد ذلك لا ينقض وتره، ويصلي شفعاً شفعاً حتى يصبح. **(نيل الأوطار:٣/٥٥)**

**تنبيهان**:

**١- يستحب بالاتفاق أن يجعل الوتر آخر النوافل التي يصليها بالليل.**

***وذلك لما أخرجه البخاري ومسلم عن ابن عمر- رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ قال:***

**"أجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً"**

لكن من خشي ألا يستيقظ للوتر آخر الليل، فيستحب له أن يوتر قبل أن ينام كما مر بنا.

**٢- الأفضل لمن صلَّى التراويح مع الإمام أن يصلي الوتر معه**

***وذلك للحديث الذي رواه الترمذي وغيره من حديث أبي ذر ﷺ قال:***

**"صُمنا مع رسول الله ﷺ فلم يصلِّ بنا حتى بقي سبع من الشهر، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل، ثم لم يقم بنا في السادسة، وقام بنا في الخامسة حتى ذهب شطر الليل، فقلنا له: يا رسول الله، لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه، فقال: إنه من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة".** (قال الألباني: صحيح)

ومن صلَّى الوتر وأراد القيام آخر الليل؛ فليصلِّ شفعاً من غير وتر لنهى النبي ﷺ عن ذلك، كما مرّ بنا في العنصر السابق

***وكما جاء في حديث طلق ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:*** **"لا وتران في ليلة".**

**(رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن).**

***وروي عن أبي بكر ﷺ أنه قال:***

أما أنا فإني أنام على فراشي، فإن استيقظت صليت شفعاً حتى الصباح. وكان سعيد بن المسيب يفعله. ومن صلَّى مع الإمام التراويح والوتر وأحب أن يوتر آخر الليل، فإنه إذا سلَّم الإمام لم يسلم معه ويقوم ليأتي بركعة أخرى يشفع بها صلاته مع الإمام ــ روي ذلك عن عثمان بن عفان ﷺ.

***جاء في "المغني" (٢/١٦٤) في الكلام على الوتر:***

فإن صلَّى مع الإمام وأحب متابعته في الوتر، وأحب أن يوتر آخر الليل، فإنه إذا سلم الإمام لم يسلِّم معه وقام فصلى ركعة أخرى يشفع بها صلاته مع الإمام، نص عليه، ثم قال عن الإمام أحمد: يشفع مع الإمام بركعة أحب إليّ. أهـ، وبهذا يحصل للمأموم القيام مع الإمام حتى ينصرف مع جعل آخر صلاته بالليل وتراً.

## ٨ ـ أن يوتر بثلاث ركعات بتشهدين:

الوتر بثلاث ركعات ثابت عن النبي ﷺ

***فقد أخرج البخاري ومسلم عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ قالت:***

**"كان رسول الله ﷺ يصلي أربعاً فلا تسأل عن حُسْنُهُنَّ وطُولُهُنَّ، ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن حُسْنُهُنَّ وطُولُهُنَّ، ثم يصلي ثلاثاً"**

فمن الأئمة مَن إذا أراد أن يصلي الوتر ثلاث ركعات، فإنه يصليها كما يصلي صلاة المغرب بتشهدين.... **وهذا خطأ نهى عنه النبي ﷺ**

***فقد أخرج الحاكم والبيهقي عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:***

**"لا توتِروا بثلاث تشبهوا بالمغرب، ولكن أوتروا بخمس أو بسبع أو بتسع أو بإحدى عشر أو أكثر من ذلك"**

ففي هذا الحديث النهي عن الإيتار بثلاث، وتقدم أنه أوتر بثلاث، وقد جمع الحافظ بين الأحاديث بجعل أحاديث النهي محمولة على الإيتار بثلاث بتشهدين؛ لمشابهة ذلك لصلاة المغرب، وأحاديث الإيتار محمولة بثلاث على أنها متصلة بتشهد واحد في آخرها، وهي الجائزة. أهـ

– وعلى هذا فإن صلاة الوتر بثلاث ركعات لها صورتين وكلاهما ثابت عن النبي ﷺ

**الصورة الأولي: أن يصلي ركعتين ويسلم، ثم يصلي الثالثة وحدها**

***ودليل ذلك ما أخرجه البخاري عن ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ:***

**"أنه كان يسلم بين الركعتين والوتر حتى يأمر ببعض حاجته"**

***وعند الإمام أحمد عن ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ قال:***

**"كان رسول الله ﷺ يفصل الشفع والوتر بتسليم يُسمعناه"**

***وذكر ابن حبان ــ رحمه الله ــ حديثًا وبوَّب عليه فقال:***

*"ذكر الخبر الدال على أن النبي ﷺ كان يفصل بالتسليم بين الركعتين والثالثة"*

**الصورة الثانية: أن يصلي الثلاث بتشهد واحد**

***وذلك للحديث الذي أخرجه الإمام مالك والنسائي والحاكم والبيهقي عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ:*** **"كان يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن".**

### ٩ ـ الزيادة على ما ورد عن النبي ﷺ عند قراءته في صلاة الوتر:

فهناك مَن يصلي الوتر بثلاث ركعات يقرأ في الأولى بـــسورة الأعلى، والثانية بـــالكافرون، والثالثة يقرأ بـــالمعوذات (قل هو الله أحد، والمعوذتين) ***واعتمدوا في ذلك على حديث أخرجه الحاكم والدارقطني وابن حبان عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ قالت:***

**"إن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الركعتين اللتين يوتر بعدهما "سبح اسم ربك الأعلى" و"قل يا أيها الكافرون"ويقرأ في الوتر بـــ "قل هو الله أحد" و"قل أعوذ برب الفلق" و"قل أعوذ برب الناس"** والحديث صحيح بدون ذكر المعوذتين، وهو ضعيف بهذا التمام.

**والصواب:** أن يقتصر على ما جاءت به السنة، وهو أن يقرأ في الأولى بـــ(سورة الأعلى)، والثانية بـــ(الكافرون)، والثالثة بـــ(بالإخلاص) فقط دون المعوذتين.

***فقد أخرج الترمذي والنسائي عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ قال:***

**"كان رسول الله ﷺ يقرأ في الوتر بـــ "سبح اسم ربك الأعلى" و"قل يا أيها الكافرون" و" قل هو الله أحد" في كل ركعة".** (يعني في كل ركعة سورة منها).

### ١٠ ـ خطأ يقع فيه البعض وهو نقض الوتر بركعة نفل وذلك إذا أراد أن يصلي بعد الوتر:

حيث يصلون مع الإمام الوتر، فإذا أراد أحدهم أن يصلي بعد ذلك فإنه يأتي بركعة وتر يشفع بها وتره، ثم يصلي بعد ذلك من قيام الليل ما يشاء، ثم يختم بعد ذلك صلاته بوتر، ***عملاً بقول النبي ﷺ:***

**"أجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً"** (البخاري ومسلم).

### وهذا الفعل خطأ لأمور منها:

١- أن الوتر الأول مضى على صحته، فلا يتوجه بإبطاله بعد فراغه، ولا ينقلب إلى النفل بتشفيعه.

٢- أن النفل بواحدة غير معروف في الشرع، لأن من قام بصلاة ركعة ليشفع بها الوتر هو يصلي هذه الركعة نافلة وليس بنية الوتر؛ لأنه يعلم أن لا وتران في ليلة، كما أخبر بذلك النبي ﷺ، والحديث عند الترمذي وأبو داود والنسائي، فيصلي ركعة نفل وهذا غير معروف في الشرع.

**لكن الصحيح أنه إذا أوتر ثم بدا له أن يصلي بعد ذلك فليصلِّ وقد ثبت هذا عن النبي ﷺ**

***فقد أخرج الترمذي وابن ماجة عن أم سلمة ــ رضي الله عنها ــ:***

**"أنه ﷺ كان يركع ركعتين بعد الوتر وهو جالس".**

***قال العراقي ــ رحمه الله ــ كما نقل ذلك عنه الشوكاني في "نيل الأوطار" (٣/٥٥):***

***وإلى ذلك ذهب أكثر العلماء:*** إلى عدم نقض الوتر، ***وقالوا:*** إن من أوتر وأراد الصلاة بعد ذلك لا ينقض وتره ويصلي شفعاً حتى يصبح.

## ١١ ـ ترك التسبيح والدعاء الوارد بعد الوتر:

وكثير من الناس لا يعلم التسبيح والدعاء الوارد بعد الوتر، ومن ثَمَّ فهو لا يقوله بعد الوتر.

**والصواب:** أنه يُستحب بعد التسليم من الوتر التسبيح... ***لما في حديث أُبي بن كعب ﷺ قال:***

**"كان النبي ﷺ يقرأ في الوتر بـــ "سبح اسم ربك الأعلى" و "قل يا أيها الكافرون" و"قل هو الله أحد " فإذا سلم قال: "سبحان الملك القدوس" ثلاث مرات"**

**(أبو داود والنسائي وابن ماجة وصححه الألباني)**

***وعن عبد بن أبزى ــ وزاد في آخره ــ:*** **"ورفع صوته في الآخرة"**

***وعند النسائي:*** **"يمد بها صوته ويرفعه".**

***وله أن يزيد:*** **"رب الملائكة والروح"** **(وهذه الزيادة عند الدارقطني بإسناد صحيح).**

***وعن عليّ ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يقول في آخر وتره:***

**"اللهم إنـــي أعـــوذ برضـــاك من سخطك، وبمعافـــاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك"** **(مسلم)**

## ١٢ ـ الاعتقاد بأنه لا تجوز الصلاة بعد الوتر:

وهذا اعتقاد خاطئ، والدليل على خلافه.

***فقد أخرج الإمام مسلم عن أبي سلمة ﷺ قال:***

**"سألت عائشة ــ رضي الله عنها ــ عن صلاة رسول الله ﷺ فقالت: "كان يصلي ثلاث عشرة ركعة، يصلي ثمان ركعات، ثم يوتر، ثم يصلي ركعتين وهو جالس، فإذا أراد أن يركع، قام فركع، ثم يصلي ركعتين بين النداء والإقامة من صلاة الصبح"**

***وفي "المسند" عن أبي أمامة ﷺ:*** **"أن رسول الله ﷺ كان يصلي ركعتين بعد الوتر وهو جالس، يقرأ فيهما بـــ"إذا زلزلت الأرض"و "قل يا أيها الكافرون"**

***وأما قوله ﷺ:*** **"اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً"** فيُحمل هذا القول على الاستحباب.. ومن ثَمَّ فتجوز الصلاة بعد ركعة الوتر بشرط ألا توتر مرة أخرى بل تصلي مثنى مثنى.

## ثانياً: الأخطاء الخاصة بدعاء القنوت[1]:

**والقنوت:** هو اسم للدعاء في الصلاة في محل مخصوص من القيام، والقنوت في الوتر محفوظ عن عمر وابن مسعود ــ رضي الله عنهما ــ

**وصيغته**: **"اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولَّني فيمن تولَّيت، وبارك لي فيما أعطيت، وقِني شر ما قضيت، فإنك تقضي ولا يُقْضى عليك، وإنه لا يذل من واليت، ولا يعز من عاديت، تباركت ربنا وتعاليت، لا منجا منك إلا إليك".**

**تنبيهات**:

١. إن كان المُصلِّي إماماً فيذكر دعاء القنوت بلفظ الجمع فيقول:

**"اللهم اهدنا، وعافنا، وتولنا، وبارك لنا، وقِنا"**، ولا يخص نفسه بالدعاء فيقول: **"اللهم اهدني، وعافني، وتولني..." إلى آخره.** (أفاده الإمام البغوي في شرح السنة: ٣/١٢٩)

٢. كان الصحابة يزيدون على دعاء القنوت في النصف الثاني من رمضان: **"اللهم قاتل الكفرة الذين يصدون عن سبيلك، ويكذبون رسلك، ولا يؤمنون بوعدك، وخالف بين كلمتهم، وألق في قلوبهم الرعب، وألق عليهم رجزك وعذابك إله الحق".**

**وقد يحصل مناسبة عارضة، فيدعو لها الداعي بما يناسبها، دون أن يجعله راتباً لا يحيد عنه بحال،** ومن ذلك دعاء أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ وهو: **"اللهم إنا نستعينك ونستغفرك، ولا نكفرك، ونؤمن بك، ونخلع من يفجرك[2]، اللهم إياك نعبد، ولك نصلي ونسجد، وإياك نسعى ونحفِد [3]، نرجو رحمتك ونخشى عذابك، إن عذابك الجد بالكفار مُلْحِق [4]".**

**"اللهم عذِّب الكفرة الذين يصُدُّون عن سبيلك، ويُكذبون رسلك، ويقاتلون أولياءك، ولا يؤمنون بوعدك، وخالف بين كلمتهم، وألق في قلوبهم الرعب، وألق عليهم رجزك وعذابك، إله الحق".**

**"اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات، والمسلمين والمسلمات، وأصلح ذات بينِهم، وألِّف بين قلوبهم، واجعل في قلوبهم الإيمان والحكمة، وثبِّتهم على ملةِ رسول الله ﷺ، وأوزِعهم أن يؤمنوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه، وانصرهم على عدوِّك وعدوِّهِم إله الحق، واجعلنا منهم"**

---

(1) راجع رسالة "عودوا إلى خير الهدي" لمحمد احمد إسماعيل المقدم ـ حفظه الله ـ.
(2) يفجرك: يعصيك ويخالفك.
(3) نحفد: نسارع في طاعتك، والحفدان: السرعة، وأصل الحفد:العمل والخدمة.
(4) مُلحق: أي لاصق.

**٣. يشرع الصلاة على النبي ﷺ في القنوت، وهذا ثابت عن بعض صحابة النبي ﷺ**

***فقد أخرج ابن خزيمة في صحيحه عن عروة بن الزبير أنه ذكر إمامة أُبي بن كعب الناس في صلاة التراويح في عهد عمر ﷺ وفيه:***

**وكانوا يلعنون الكفرة في النصف، يقولون: "اللهم قاتل الكفرة الذين يصُدُّون عن سبيلك، ويكذبون رسلك، ولا يؤمنون بوعدك، وخالف بين كلمتهم، وألق في قلوبهم الرعب، وألق عليهم رجزك وعذابك إله الحق"**، ثم يصلي على النبي ﷺ، ويدعو للمسلمين بما استطاع من خير، ثم يستغفر للمؤمنين، ***قال:*** وكان يقول إذا فرغ من لعنة الكفرة وصلاته على النبي ﷺ، واستغفاره للمؤمنين والمؤمنات ومسألته: **"اللهم إيَّاك نعبد، ولك نصلي ونسجد، وإليك نسعى ونحفد، ونرجو رحمتك ربنا، ونخاف عذابك الجِدَّ، إن عذابك لمن عاديت مُلحق"**

ثم يكبر، ويهوى ساجداً.

***وعن عبد الله بن الحارث:*** أن أبا حليمة ــ معاذاً ــ كان يصلي على النبي ﷺ في القنوت "

**(رواه القاضي إسماعيل بن إسحاق في "فضل الصلاة على النبي ﷺ"، *وقال الألباني:* إسناده موقوف صحيح)**

## ١ ـ عدم الالتزام بالمأثور عن النبي ﷺ

**والمأثور في دعاء القنوت كما مرَّ بنا:**

**"اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولَّني فيمن تولَّيت، وبارك لي فيما أعطيت، وقِني شر ما قضيت، فإنك تقضي ولا يُقْضى عليك، وإنه لا يذل من واليت، ولا يعز من عاديت، تباركت ربنا وتعاليت، لا منجا منك إلا إليك".**

**لكن أحدث بعض الأئمة زيادات على المأثور، وواظبوا عليها حتى توهَّم العوام أنها راتبة من السنة**

***كقولهم:*** **" اللهم يا واصل المنقطعين أوصِلنا إليك، اللهم هب لنا عملاً صالحاً يقربنا إليك"**

***وقولهم:*** **" فلك الحمد على ما قضيت، ولك الشكر على ما أنعمت به علينا وأوليت".**

***قال الإمام النووي في "روضة الطالبين" (١/٢٥٣):*** **"إنها زيادة".**أهـ

أي أنها ليس لها أصل في السنة ولم تكن من هدي النبي ﷺ، وعلى الرغم من ذلك فهي من الألفاظ الشائعة في دعاء القنوت.

***قال شيخ الإسلام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ كما في "مجموع الفتاوى" (٢٢/٥١٠):***

لا ريب أن الأذكار والدعوات من أفضل العبادات، والعبادات مبناها على التوقيف والاتباع، لا على الهوى والابتداع، فالأدعية والأذكار النبوية هي أفضل ما يتحراه المتحرِّى من الذكر والدعاء، وسالكُها علي سبيل أمانة وسلامة، والفوائد التي تحصل بها لا يعبر عنها لسان، ولا يحيط بها إنسان.. وليس لأحد أن يَسُنَّ للناس نوعاً من الأذكار والأدعية غير المسنون، ويجعلها عبارة راتبة، يواظب الناس عليها، كما يواظبون على الصلوات الخمس، بل هذا ابتداع دينٍ لم يأذن الله به.

***وقال أيضاً:*** وأما اتخاذ ورد غير شرعي، واستنان ذكر غير شرعي، فهذا مما يُنهى عنه، ومع هذا ففي الأدعية الشرعية، والأذكار الشرعية غاية المطالب الصحيحة، ونهاية المقاصد العلية، ولا يعدل عنها إلى غيرها من الأذكار المحدثة المبتدعة إلا جاهل، أو مفرِّط، أو معتدٍّ. أ.هـ

***وقال القاضي عياض ــ رحمه الله ــ:***

أذن الله في دعائه، وعلَّم الدعاء في كتابه لخليفته، وعلّم النبي ﷺ الدعاء لأمته، واجتمعت فيه ثلاثة أشياء: العلم بالتوحيد، والعلم باللغة، والنصيحة للأمة، فلا ينبغي لأحد أن يعدل عن دعائه ﷺ.أهـ

***وقال العز بن عبد السلام ــ رحمه الله ــ في فتاواه:***

ولا ينبغي أن يُزاد على رسول الله ﷺ في القنوت شيء ولا يُنقص.أهـ

ومما يدل على أن المأثور عن النبي ﷺ لا يجوز فيه تبديل لفظه، أو تغييره بنقص أو زيادة

***ما أخرجه البخاري ومسلم عن البراء بن عازب*** رضي الله عنه: **"أن النبي ﷺ علّمه دعاءً يقوله عند النوم وفيه: "اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت ..."** الحديث

***فقال البراء بن عازب:*** **فرددتها على النبي ﷺ فلما بلغت:"اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت" قلت و"رسولك"، قال النبي ﷺ: لا. ونبيك الذي أرسلت".**

**فالحاصل**:

أن الإمام إذا قنت في صلاة الوتر فعليه أن يتقيد بالوارد في السنة، فإن أبى فليلتزم الأدعية الجامعة من القرآن والسنة، وعليه أن يتجنب الأدعية المسجوعة المتكلفة، أو المخترعة الركيكة ثم يلتزمها ويهجر الأدعية النبوية، ومن المعلوم أن خير الهدي هدي محمد ﷺ.

***قال الماوردي ــ رحمه الله ــ في "الحاوي الكبير"(٢/٢٠٠):***

والمروي عن النبي ﷺ في القنوت أحب إلينا من غيره، وأي شيء قنت من الدعاء المأثور وغيره أجزأه عن قنوته.أهـ

***ـ سُئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين ـ رحمه الله ـ هذا السؤال:***

**هل تجوز الزيادة على ما علَّمه النبي ﷺ للحسن بن عليٍّ بن أبي طالب ـ رضي الله عنهما ـ أو لا تجوز؟**

***فقال فضيلة الشيخ ـ رحمه الله ـ: والجواب على هذا:***

أن يقال: إن الزيادة على ذلك لا بأس بها؛ لأنه إذا ثبت أن هذا موضع دعاء، ولم يحدد هذا الدعاء بحد ينهى عن الزيادة عنه، فالأصل أن الإنسان يدعو بما شاء، ولكن المحافظة على ما ورد ـ أي عدم ترك الوارد ـ هو الأولى فنقدم الوارد، وإن شئنا أن نزيد فلا حرج، ولهذا ورد عن الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ أنهم كانوا يلعنون الكفرة في قنوتهم، مع أن هذا لم يرد فيما علَّمه النبي ﷺ الحسن بن علي بن أبي طالب، وحينئذ لا يبقى في المسألة إشكال.

**على أن لفظ الحديث:** "**علمني دعاء أدعو به في قنوت الوتر**" وهذا قد يقال إن ظاهره أن هناك دعاء آخر سوى ذلك؛ لأنه يقول: "**دعاء أدعو به في قنوت الوتر**"

**وعلى كل فإن الجواب:** أن الزيادة على ذلك لا بأس بها، أن يدعو الإنسان بدعاء مناسب مما يهم المسلمين في أمور دينهم ودنياهم.

**تنبيه:**

**لو دعا الإمام بغير المأثور تمسكاً بالإباحة، فلابد أن يراعى الضوابط التالية في الدعاء:**

١- أن يتخير من الألفاظ أحسنها، وأنبلها، وأجملها للمعاني، وأبينها، لأنه مقام مناجاة العبد لربه ومعبوده سبحانه.

٢- أن تكون الألفاظ على وفق المعنى العربي، ومقتضى العلم الإعرابي.

٣- أن يكون خالياً من أي محذور شرعاً: لفظاً أو معني.

٤- أن يكون في باب الذكر والدعاء المطلق، لا المقيد بزمان، أو حال، أو مكان.

٥- ألا يُتَّخَذ سنة راتبة يُواظب عليها.

**(تصحيح الدعاء صـ ١٢-١٣" للعلامة أبكر أبو زيد ـ رحمه الله ـ).**

## ٢ ـ تخصيص قنوت الوتر بوقت معين من العام:

يعتقد بعض المصلِّين أن القنوت في الوتر لا يكون إلا في شهر رمضان، وبالتحديد في النصف الأخير من الشهر. **واستدلوا على ذلك:** بأن هذا القول مشهور عند الشافعية، وبه قال الزهري.

وهذا خطأ؛ **لأن الدليل الوارد في ذلك ضعيف.**

***فقد جاء ذلك في الحديث عن أنس ﷺ أنه قال:***

**"كان رسول الله ﷺ يقنت في النصف الآخر من رمضان.."**

ورواه عن أنس أبو العاتكة، وهو ضعيف، ***ولذا قال صاحب" عون المعبود":*** وأبو عاتكة ضعيف، ***وقال البيهقي:*** لا يصح إسناده، وجاء فيه أيضاً حديث ضعيف رواه أبو داود وفيه انقطاع، إذ رواه الحسن عن عمر ﷺ ، والحسن لم يدرك عمر.

**والخلاصة**: أن القنوت لا يختص بشهر معين في السنة، بل هو مشروع في السنة كلها... وإن كان له حالة خاصة في شهر رمضان؛ فذلك لأن شهر رمضان له خاصية ليست لبقية الشهور، ومع ذلك فالقنوت لا يختص بشهر رمضان وحده.

## ٣ ـ القنوت بعد الركوع:

والقنوت في الوتر يكون قبل الركوع وليس بعد الركوع.

***فلقد ثبت في الحديث الذي أخرجه أبو داود والنسائي عن أُبي بن كعب ﷺ:***

**"أن النبي ﷺ كان يقنت قبل الركوع".** **(صححه الألباني في الإرواء: ٤٢٦)**

***بل ولقد ثبت أيضاً:*** أنه علمه للحسن أن يقوله إذا فرغ من قراءته قبل الركوع، والله أعلم.

**ـ أما القنوت بعد الركوع فإنه يكون في قنوت النوازل.**

***فقد أخرج البخاري ومسلم عن أبي هريرة ﷺ:*** **"إن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يدعو على أحد أو يدعو لأحد قنت بعد الركوع"**

***قال الحافظ في "الفتح" (٢/٥٦٩):*** ومجموع ما جاء عن أنس من ذلك أن القنوت لحاجة (يعني نازلة) بعد الركوع لا خلاف عنه في ذلك، وأما لغير الحاجة، فالصحيح عنه أنه قبل الركوع، وقد اختلف عمل الصحابة في ذلك، والظاهر أنه من الاختلاف المباح. أهـ

**وقد ثبت القنوت بعد الركوع عن جماعة من الصحابة منهم:** أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وأبي بن كعب، ـ **وثبت القنوت قبل الركوع** عن ابن عمر وابن مسعود ـ رضي اللهم عنهم ـ.

**وخلاصة المسألة**: أن مشروعية القنوت في صلاة الوتر وموضعه خلاف سائغ يُعذر فيه المخالف، ولا ينكر عليه. **(انظر "شرح السنة" للبغوي:٣/١٢٦)**

## ٤ ـ قول بعضهم: (أشهد) (حقاً) (يا الله):

وإذا اشتمل الدعاء على طلب وثناء، فالصحيح أنه يؤمِّن في الطلب، أما في الثناء فليس فيه تأمين.

فمثلاً: إذا قال الإمام: "**إنه لا يعزّ من عاديت، ولا يذلّ من واليت**" فيسكت المأموم، ولا يُؤمِّن، وعلى هذا فمن الأخطاء الشائعة قولهم عند قوله: "**إنك تقضي بالحق ولا يقضي عليك**" فيقولون: **(أشهد) (حقاً)** فكل هذا خطأ لا أساس له في السنة. **(تمام المنة للشيخ عادل العزازي ــ حفظه الله ــ)**

***قال الشقيري ــ رحمه الله ــ:*** وقولهم: **(حقاً. حقاً)** أثناء قراءة الإمام للقنوت: بدعة. إن لم تكن مُفسدة للصلاة، فأقل أحوالها الكراهة. **(السنن والمبتدعات صـ ٦٣)**

فذلك لم يكن من هدي النبي ﷺ ولا من هدي أصحابه ــ رضي الله عنهم ــ

**وقفة**: إذا كان لا يسمع دعاء الإمام لبُعْدٍ أو غيره قنَتَ المأموم وحده.

## ٥ ـ التغنِّي في الدعاء:

لم يُنقل عن النبي ﷺ ولا عن أحد من أصحابه ــ رضي الله عنهم ــ فيما علمتُ التغني بالدعاء، لا في القنوت ولا في غيره، فأخشى أن يكون ما استحسنه أكثر الأئمة في هذه الأيام محدثاً!!

**(صحيح فقه السنة:١/٣٩٢)**

***وقد قال ابن الهمام ــ رحمه الله ــ:***

"... لا أري تحرير النغم في الدعاء ــ كما يفعله القرَّاء في هذا الزمان ــ يَصْدُر ممَّن فهم معنى الدعاء والسؤال، وما ذلك إلا نوع لعب، فإنه لو قُدِّر في الشاهد(أي: الواقع) سائلُ حاجة من مَلِكٍ، أدَّى سؤاله وطلبه بتحرير النغم فيه، من الرفع والخفض، والتقريب والرجوع كالتغني، نُسب البتة إلى قصد السخرية واللعب، إذ مقام طلب الحاجة التضرع لا التغنِّي" أهـ

**(فتح القدير:١/٣٧٠)**

***وقال أيضاً في نفس المصدر(١/٢٦١-٢٦٣):***

ما تعارفه الناس في هذا الزمان من التمطيط، والمبالغة في الصياح، والاشتغال بتحريرات النغم ــ يعني في الدعاء ــ إظهاراً للصناعة النغمية، لا إقامة للعبودية، فإنه لا يقتضي الإجابة بل هو من مقتضيات الرد.أهـ

## ٦ ـ الاعتداء في الدعاء:

فهناك من الأئمة مَن يتكلَّف، عن طريق انتقاء أدعية فيها تمطيط، وتطريب، وتلحين، وذكر أمور تفصيلية من أحوال الموت، والبعث والنشور، لتحريك عواطف المأمومين، وإزعاج جوارحهم، وانفجارهم في البكاء، والشهيق، والصراخ والعويل، وارتفاع الأصوات بالعويل والضجيج وهذا كله من الاعتداء في الدعاء، **وهذا مخالف لقول رب العالمين:**

﴿ادْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف:٥٥]

***قال ابن جريج ــ رحمه الله ــ في تفسيرها:***

من الاعتداء: رفع الصوت، والنداء في الدعاء، والصياح، وكانوا يؤمرون بالتضرع والاستكانة"

**( تفسير البغوي:٢/١٦٦)، (وتفسير القرطبي:٨/٢٠٧)**

***وأخرج الإمام أحمد وأبو داود عن عبد الله بن مغفل ﷺ أنه سمع ابنه يقول:***

**"اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتُها، فقال: أي بني، سل الله الجنة، وتعوَّذ به من النار، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء".**

**(صححه الألباني في الإرواء: ١/١٧١)**

***وأخرج الإمام أحمد وأبو داود عن أم المؤمنين عائشة ــ رضي الله عنها ــ قالت:***

**"كان رسول الله ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء، ويدع ما سوى ذلك "**

**(صححه الألباني في صحيح الجامع:٤٩٤٩)**

***وأخرج الإمام أحمد وأبو داود عن أبن سعد بن أبي وقاص ــ رضي الله عنهما ــ:***

***"سمعني أبي، وأنا أقول: اللهم إني أسألك الجنة، ونعيمها، وبهجتها، وكذا... وكذا، وأعوذ بك من النار، وسلاسلها، وأغلالها، وكذا... وكذا، فقال: يا بني: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: سيكون قوم يعتدون في الدعاء، فإياك أن تكون منهم، إن أُعطيت الجنة أعطيتها وما فيها من الخير، وإن أُعذْتَ من النار أُعذْتَ منها وما فيها من الشر".***

## • ومن الاعتداء في الدعاء:

١. أن يشتمل الدعاء على شيء من التوسلات الشركية، كأن يُدعَى غير الله، وهو من أقبح أنواع الاعتداء في الدعاء.

٢. أن يشتمل الدعاء على شيء من التوسلات البدعية، كأن يُتوسَّل بذات النبي أو بجاهه، فهذا التوسل بدعي.

٣. أن يسأل الداعي ما لا يليق به، كمن يسأل ربه منازل الأنبياء، وكمن يسأل ربه الوسيلة التي لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، كالوسيلة التي يرجوها النبي ﷺ وهي له.

٤. **التفصيل المملُّ في الدعـــاء:** فالنبي ﷺ كان يحب الجـــوامع في الدعاء، ويدع مـــا سوى ذلك، **قال الخطابي ــ رحمه الله ــ:** وليتخير الداعي لدعائه والثناء على ربه أحسن الألفاظ وأنبلها، وأجمعها للمعاني؛ لأنه مناجاة للعبد سيِّد العالمين، الذي ليس له مثل ولا نظير، والقرآن والسنة فيهما جوامع الدعاء. أهـــ

فمثلاً تجد كثيراً من الدعاة يقول: "**اللهم اغفر لآبائنا وأمهاتنا وأجدادنا وجداتنا وأخوالنا وخالتنا وأعمامنا وعمَّاتنا**" ويمضي في تعداد أقاربه، وينتقل إلى الدعاء لجيرانه وزملائه، في حين أنه يكفيه هذا لو قال: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر:١٠]

## • ومن الاعتداء في الدعاء أيضاً تكلف السجع:

***فقد أخرج البخــــاري عن ابن عبـــاس ــ رضي الله عنهما ــ أنه وصَّى مولاه عكرمة ــ رحمه الله ــ فقال:*** *"فانظر السجعَ من الدعاء فاجتنبه، فإني عهدتُ رسولَ الله ﷺ وأصحابه لا يفعلون إلا ذلك الاجتناب"*. **وترجم البخاري لهذا الحديث عنوان"باب ما يكره من السجع في الدعاء".**

***وذكر الطرطوشي ــ رحمه الله ــ في كتابه "الحوادث والبدع" صـــ ١٥٧: عن عروة بن الزبير*** ﷺ: إذا عُرِض عليه دعاء فيه سجع منسوباً إلى النبي ﷺ وأصحابه ـ رضي الله عنهم ـ، قال: كذبوا، لم يكن رسول الله ﷺ ولا أصحابه سجَّاعين.

***وكان بعض أهل العلم يقول:*** ادع بلسان الذلة والافتقار لا بلسان الفصاحة والانطلاق"

( إحياء علوم الدين: ٣٠٦/١)

***قال الخطابي ــ رحمه الله ــ:*** "ويُكْره في الدعاء السجع، وتكلف صفة الكلام له"

**تنبيه**:

١. علمنا مما سبق أنه لا يُستحب التكلف في الدعاء، حيث يجعل التكلف الناس يهتمون بالنغمات في الأدعية، فيذهب الخشوع والخضوع، أما إذا كان السجع على اللسان سليقة وفطرة ومطاوعة بلا تكلف، فلا بأس بذلك ولا حرج فيه، ***وقد جاء في بعض الأدعية:***

**"اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع، وعلم لا ينفع، ونفس لا تشبع، ودعاء لا يُسْمع"**

**"اللهم مُنْزل الكتاب، هازم الأحزاب، سريع الحساب، اهزمهم وزلزلهم"**

٢. ينبغي على الداعي ألا يجعل همته مصروفة إلى تقويم لسانه ــ خصوصاً إذا كان إمام ــ؛ لأن ذلك يُذهب الخشوع الذي هو لب الدعاء، ***قال شيخ الإسلام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ:*** ينبغي للداعي إذا لم تكن عادته الإعراب ألا يتكلف الإعراب"، قال بعض السلف: إذا جاء الإعراب ذهب الخشوع"، فإذا وقع بغير تكلف فلا بأس، فإن أصل الدعاء من القلب واللسان تابع القلب، ومن جعل همته في الدعاء تقويم لسانه أضعف توجُّه قلبه" **(مجموع الفتاوى:٢٢/٤٨٩)**

## ٧ ـ المبالغة في الجهر بالتأمين، والصياح به بصرخات حماسية تشبه الهتافات:

وهذا من المنكرات والبدع المحدثة.

***وقال الآلوسي ــ رحمه الله ــ كما في "روح المعاني"(٨/١٣٩):***

وترى كثيراً من أهل زمانك يتعمَّدون الصُراخ في الدعاء، خصوصاً في الجوامع، حتى يعظم اللفظ ويشتد، وتستك المسامع وتستد، ولا يدرون أنهم جمعوا بين بدعتين: رفع الصوت في الدعاء، وكون ذلك في المسجد. أهـ

**ــ وقد رفع الصحابة أصواتهم بالدعاء فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك**

***فقد أخرج البخاري ومسلم عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه:***

**"أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ في سفر، فجعل الناس يجهرون بالتكبير، فقال النبي ﷺ: أيها الناس أربِعوا على أنفسكم، إنكم لا تدعون أصَمَّ ولا غائباً، إنكم تدعون سميعاً قريباً، وهو معكم".** ــ **أربِعوا على أنفسكم:** أي: أرفقوا بأنفسكم، وهو أمر بالتوقف والمكث والكف.

**وقفة: وتأمين المأمومين في الصلاة (قولهم: آمين) من الذكر الذي يُسنُّ الجهر به بقدرٍ يحصل به المقصود.**

***قال العلماء:*** **حد الإسرار:** التلفظ بتحريك اللسان بالحروف من مخارجها بصوت أقلَّه أن يُسمع نفسه **والجهر:** هو التلفظ بتحريك اللسان بالحروف من مخارجها، بصوت يسمعه غيره ممن يليه، ولا حد لأعلاه".

## ٨ ـ مخالفة عند الدعاء في النوازل:

بعض الأئمة والدعاة إذا أراد أن يقنت عند الحوادث والنوازل؛ فإنه يدعو بدعاء الحسن بن علي ــ رضي الله عنهما ــ: " **اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت..**"

مع أن هذا الدعاء جاء في صلاة الوتر على وجه الخصوص دون غيرها.

**والحقيقة أن دعاء القنوت في النوازل ليس له صيغة بعينها، بل هو متروك لمناسبة الدعاء.**

والنبي ﷺ "**كان يقنت في الصلوات الخمس كلها**"، لكنه "**كان لا يقنت فيها إلا إذا دعا لقوم، أو دعا على قوم**" ***فعن أبي هريرة*** ﷺ ***قال:*** "**كان رسول الله ﷺ يقول حين يفرغ من صلاة الفجر من القراءة ويكبر، ويرفع رأسه: "سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد"، ثم يقول وهو قائم: "اللهم أنج الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبي ربيعة، والمستضعفين من المؤمنين، اللهم اشدد وطأتك على مُضَرَ، واجعلها عليهم كسنيِّ يوسف، اللهم العن لحيان، ورِعْلاً، وذَكْوَان، وعُصَيَّة عصت الله ورسوله"، ثم كان يقول:**

**ــ إذا فرغ من القنوت ــ: "الله أكبر" فيسجد.** (انظر صفة صلاة النبي صـ ١٤١).

***وعن أبي هريرة*** ﷺ: "**أن رسول الله ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركعة الآخرة، يقول: اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة**".

***يقول الشيخ مشهور حسن في كتابه "أخطاء المصلين" صـ ١٣٨:***

وكان هذا في قنوت النازلة، فهو مناسب لها، ومن خَلْط وخَبْط كثير من الناس أنهم يقولون في قنوت النوازل: "**اللهم اهدني فيمن هديت..**" الخ.

ولاشك أن هذا الدعاء لا يتناسب وحال النازلة، بل هذا الدعاء محله قنوت الوتر فقط، ولا ينبغي أن يزاد عليه شيء. أهـ (انظر زاد المعاد:١/٢٧٧)

***قال شيخ الإسلام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ في "مجموع الفتاوى" (٢١/١٥٥):***

"وينبغي للقانت أن يدعو عند كل نازلة بالدعاء المناسب لتلك النازلة، وإذا سمَّى من يدعو لهم من المؤمنين، ومن يدعو عليهم من الكافرين المحاربين، كان ذلك حسناً"

## ٩ ـ التطويل الزائد في دعاء القنوت:

وهذا من جملة المخالفات؛ لأنه قد يسبب بذلك الملل والسآمة لمَن يصلي خلفه.

بل إن هذا لم يكن من هدي النبي ﷺ، فإن ما ثبت عن النبي ﷺ من تعليمه الحسن دعاء القنوت في الوتر يسير لا طول فيه.

**ـ وللإمام أحمد في مقدار القنوت في الوتر ثلاث روايات:**

**الأولي**: بقدر سورة "**إذا السماء انشقت**".

**الثانية**: بقدر دعاء عمر رضي الله عنه.

**الثالثة**: كيف شـــاء.

والعلماء لا يختلفون أن القانت إذا كان إماماً فعليه أن يتجنب التطويل الذي يشق على المأمومين

***وقد قال النبي ﷺ لمعاذ بن جبل رضي الله عنه لما أطال في الصلاة إطالة مفرطة:***

"يا معاذ... أفتَّان أنت؟ اقرأ بكذا، وأقرأ بكذا" (مسلم)

***وعند البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال:***

"يا أيها الناس إن منكم منفرين، فأيكم أمَّ الناس فليوجز، فإن من ورائه الكبير، والضعيف، وذا الحاجة".

***وعند أبي داود والنسائي أن الحبيب النبي ﷺ قال:***

"أنت إمام قومك، وأقدر القوم بأضعفهم".

***قال الإمام النووي ـ رحمه الله ـ كما في المجموع (٣/٤٧٩): قال البغوي:***

يكره إطالة القنوت، كما يكره إطالة التشهد الأول. أهـ

***ـ سُئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين ـ رحمه الله ـ:***

**عن بعض أئمة المساجد في رمضان يطيلون في الدعاء، وبعضهم يقصر، فما هو الصحيح؟**

جـ: الصحيح ألا يكون غلواً ولا تقصيراً، فالإطالة التي تشق على الناس منهي عنها، فإن النبي ﷺ لما بلغه أن معاذ بن جبل أطال الصلاة في قومه غضب ﷺ غضباً لم يغضب في موعظة مثله قط، وقال لمعاذ بن جبل: "**أفتان أنت يا معاذ؟**"، فالذي ينبغي أن يقتصر على الكلمات الواردة أو يزيد قليلاً لا يشق، ولا شك في أن الإطالة شاقة على الناس وترهقهم ولاسيما الضعفاء منهم، ومن الناس من يكون وراءه أعمال، ولا يحب أن ينصرف قبل الإمام ويشق عليه أن يبقي مع الإمام، فنصيحتي لإخواني الأئمة أن يكونوا بين بين، كذلك ينبغي أن يترك الدعاء أحياناً حتى لا يظن العامة أن القنوت واجب في الوتر.

## ١٠ ـ خطأ يقع فيه بعض الأئمة:

فالبعض يستفتح في دعاء القنوت في الوتر ببعض المحامد الطويلة، ويتمادى في ذكرها بأسلوب يخرج به عن الأسلوب الإنشائي الطلبي المناسب لمقام الدعاء إلى الأسلوب الخبري المناسب لمقام الوعظ والترغيب والترهيب.

الأمر الذي جعل البعض يخشى بطلان الصلاة؛ لاحتمال أن يكون له حكم الكلام المتعمد الذي لا يشرع في الصلاة.

ومن المعلوم أن الصلاة كلها حمد وثناء على الله، ودعاء القنوت يأتي بعد الرفع من الركوع الذي فيه تسبيح وتعظيم وحمد وتمجيد لله ﷻ، وبعد قول المصلي: "**ربنا لك الحمد**" فلا دليل على زيادة المحامد فوق ما شرع في هذا الموضع والله تعالى أعلم.

**(عودوا إلى خير الهدي صـ ٥٤ ـ لمحمد بن أحمد إسماعيل المقدم ـ حفظه الله ـ)**

## ١١ ـ الإنكار على مَن يرفع يديه في الدعاء:

ومن الناس من إذا رأى مَن يصلي بجواره يرفع يديه في الدعاء في قنوت الوتر فإنه ينكر عليه.. وهذا خطأ؛ لأنه عندما رفع يديه في الدعاء فقد أصاب السنة.

***قال الشيخ ابن عثيمين ـ رحمه الله ـ:***

والصحيح أنه يرفع يديه؛ لأن ذلك صح عن عمر بن الخطاب ﷺ. **(البيهقي)**

***وقال الشيخ الألباني ـ رحمه الله ـ:*** ورفع اليدين في قنوت النازلة ثبت عن رسول الله ﷺ في دعائه على المشركين الذين قتلوا السبعين قارئاً....، وثبت مثله عن عمر ﷺوغيره في قنوت الوتر.

**(إرواء الغليل: ٢/١٨١)**

***وسُئل الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ:*** يرفع يديه في القنوت؟ قال: نعم. يعجبني

***قال أبو داود:*** ورأيت أحمد يرفع يديه. **(مسائل أحمد لأبي داود صـ ٦٦)**

## ١٢ ـ مسح الوجه بعد الدعاء:

وتلك عادة منتشرة بين أكثر الناس.. وليس لها أصل من السنة، بل هي مخالفة لهدي النبي ﷺ.

***قال الشيخ الألباني ــ رحمه الله ــ:***

وأما مسح الوجه بهما؛ فلم يرد في هذا الموطن، فهو بدعة وأما خارج الصلاة فلم يصح، وكل ما روي في ذلك ضعيف، وبعضه أشد ضعفاً من بعض كما حققته في "ضعيف أبي داود" (٢٦٢)، و"الأحاديث الصحيحة" (٥٩٧) ***ولذلك قال العز بن عبد السلام ــ رحمه الله ــ في بعض فتاويه:***

ولا يمسح وجهه بيديه عَقِبَ الدعاء إلا جاهل! **(صفة صلاة النبي ﷺ صـ ١٤١ بتصرف).**

***قال البيهقي ــ رحمه الله ــ في "سننه" (٢/٢١٢):***

"فأما مسح اليدين بالوجه عند الفراغ من الدعاء فلست أحفظه عن أحد من السلف في دعاء القنوت". أهـ

***قال شيخ الإسلام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ:***

"إنه لا يمسح الداعي وجهه بيديه؛ لأن المسح باليدين عبادة تحتاج إلى دليل صحيح يكون حجة للإنسان عند الله إذا عمل به.

**تنبيه:**

***ذهب ابن حجر في "بلوغ المرام":***

إلى تحسين الحديث الذي يدل على مسح الوجه بعد القنوت، **والراجح:** تضعيفه، كما مرَّ بنا من كلام أهل العلم.

## وقفة مع شرح دعاء القنوت للشيخ ابن عثيمين ـ رحمه الله ـ:

ثم إننا نسمع في دعاء الوتر:" **اللهم اهدنا فيمن هديت**" **فما المراد بالهداية هنا؟**

هل المعني: "**دُلنا على الحق فيمن دللت؟**" أو أن المعني دُلنا على الحق (وهو هداية الإرشاد)، ووفقنا لسلوكه (وهو هداية التوفيق)؟

***الجواب:*** هو الثاني، أن المعني" دُلنا على الحق ووفقنا لسلوك الحق"، وذلك لأن الهداية التامة النافعة هي التي يجمع الله فيها للعبد بين العلم والعمل، لأن الهداية بدون عمل لا تنفع، بل هي ضرر؛ لأن الإنسان إذا لم يعمل بما علم صار علمه وبالاً عليه.

**ومثال الهداية العلمية بدون عمل، قوله تعالي:**

﴿ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى ﴾ [فصلت:١٧]، ومعني ﴿ هَدَيْنَاهُمْ ﴾:

أي: بيَّنا لهم الطريق وأبلغنا العلم، ولكنهم والعياذ بالله ﴿ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى ﴾ .

***ومن ذلك أيضاً ــ من الهداية التي هي العلم وبيان الحق ــ:*** قول الله تبارك وتعالي للنبي ﷺ ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [الشورى:٥٢]، ومعنى ﴿ تَهْدِي ﴾ أي:تدل وتبين وتعلم الناس الصراط المستقيم.أما الهداية بمعنى التوفيق، فمثل قول المصلي ﴿ اهدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ فعندما نقول:

﴿ اهدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ هل أنت تسأل الله علماً بلا عمل، أو عملاً بل علم، أو علماً وعملاً؟

على كل حال فينبغي للإنسان إذا دعا الله ﴿ اهدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ أن يستحضر أنه يسأل ربه العلم والعمل، فالعلم الذي هو الإرشاد، والعمل الذي هو التوفيق، وهذا فيما أظن ــ والعلم عند الله ــ إنه يغيب عن بال كثير من الناس عندما يقول ﴿ اهدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ (وكذا في دعاء القنوت وأنت تقول: "**اللهم اهدنا فيمن هديت**") **وقوله تعالى للنبي ــ عليه الصلاة والسلام ــ:**

﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ هذه هداية إرشاد وبيان، **لكن قوله:** ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ **[القصص:٥٦]**

فهذه الهداية هداية التوفيق للعمل. فالرسول ﷺ لا يستطيع أن يوفق أحداً للعمل الصالح أبداً، ولو كان يستطيع ذلك لاستطاع أن يهدي عمه أبا طالب، وقد حاول معه حتى قاله له عند وفاته: "**يا عم قل: "لا إله إلا الله" كلمة أحاج لك بها عند الله**"..، ولكن قد سبقت له من الله ﷻ الكلمة بأنه من أهل النار والعياذ بالله، فلم يقل: "**لا إله إلا الله**"، وكان آخر ما قاله: "**هو على ملة عبد المطلب**"، ولكن الله ﷻ أذن لرسوله ﷺ أن يشفع له لأنه عمه، ولكن لأنه قام بسعي مشكور في الدفاع عن النبي ﷺ وعن الإسلام، فشفع النبي ﷺ في عمه فكان في ضحضاح من نار، وعليه نعلان يغلي منهما دماغه، وإنه لأهون أهل النار عذاباً، ***قال النبي*** ﷺ: "**ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار**"

***أقول:*** إذا قلنا في دعاء القنوت: "**اللهم اهدنا فيمن هديت**" فإننا نسأل الهدايتين، هداية العلم، وهداية العمل، وقوله: "**فيمن هديت**" ما الذي جاء بها في هذا المكان؟ أي لو اقتصر الإنسان فقال: "**اللهم اهدنا**" حصل المقصود لكن لماذا جاءت "**فيمن هديت**"؟ ليكون ذلك من باب التوسل بنعم الله ﷻ على مَن هداه أن ينعم علينا أيضاً بالهداية. أي: إننا نسألك الهداية فإن ذلك من مقتضى رحمتك وحكمتك، ومن سابق فضلك، فإنك قد هديت أناساً آخرين فاهدنا فيمن هديت.

"**وعافنا فيمن عافيت**" هل المعافاة هنا من أمراض البدن؟، أو من أمراض القلوب ؟ أو من الأمراض البدنية والقلبية؟ فالجواب: من الاثنين، أي: عافنا من أمراض القلوب، وأمراض الأبدان.

وما الذي يتبادر إلى أذهانكم إذا دعوتم الله بهذا الدعاء "**وعافنا فيمن عافيت**" ؟ الظاهر أن العافية من أمراض البدن، لكن الذي ينبغي لك أن تستحضره أن يعافيك الله من أمراض البدن والقلب؛ لأن أمراض القلوب هي المصائب، ولذلك نقول في دعاء القنوت "**ولا تجعل مصيبتنا في ديننا**".

فأما أمراض الأبدان فمعروفة، لكن ما هي أمراض القلوب؟

**الأولى**: أمراض الشهوات ومنشأها الهوى، فإن الإنسان يعرف الحق لكن لا يريده، فله هوى مخالف لما جاء به النبي ــ عليه الصلاة والسلام ــ.

**الثاني**:أمراض الشبهات ومنشأها الجهل، فإن الإنسان الجاهل يفعل الباطل ويظنه حقاً، وهذا مرض فأنت تسأل الله العافية من أمراض الأبدان وأمراض القلوب، التي هي أمراض الشبهات وأمراض الشهوات، وعندما تقول أمراض الشهوات: فلا تظن أننا نريد أمراض الشهوات الجنسية ــ وهي شهوة النكاح ــ ولكننا نريد كل ما يريده الإنسان مما يخالف الحق، فإنها شهوة بمعنى إرادة: اشتهى أن يبتدع في دين الله، أو اشتهى أن يحرف نصوص الكتاب والسنة لهواه، أو اشتهى أن يسرق، أو أن يشرب الخمر، أو يزني، وما أشبه ذلك. وقولنا: " **فيمن تولَّيت**" ومعني "**تولنا**" أي: كن ولياً لنا، والولاية الخاصة للمؤمنين خاصة

﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَآؤُهُمُ الطَّاغُوتُ ﴾ [البقرة:٢٥٧]،

﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ﴾ [المائدة:٥٥]، فقولنا: "**فيمن توليت**": نسأل الله الولاية الخاصة التي تقتضي العناية بمن تولاه الله ﷻ، أما الولاية العامة فهي تشمل كل أحد، فالله ولي كل أحد ﴿ حَتَّىَ إِذَا جَاء أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لاَ يُفَرِّطُونَ ﴾ [الأنعام:٦١ ]، وهذا عام لكل واحد ﴿ ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللّهِ مَوْلاَهُمُ الْحَقِّ ﴾ [الأنعام:٦٢]، أي الولاية العامة. لكن عندما نقول:

"**اللهم اجعلنا من أوليائك**" أو "**اللهم تولَّنا**" فإننا نريد بها الولاية الخاصة، والولاية الخاصة تقتضي التوفيق والنصرة والصد عن كل ما يغضب الله ﷻ.

**"وبارك لنا فيما أعطيت" فما معنى البركة؟**

***يقول العلماء:*** هي الخير الكثير ويعيدون ذلك إلى اشتقاق هذه الكلمة فإنها من البركة، وهي مجمع الماء، والبركة التي هي مجمع الماء هي شيء واسع ماؤه كثير ثابت، فالبركة هي الخيرات الكثيرة الثابتة. وقوله: "**فيما أعطيت**" من أي شيء، من المال، من الولد، من العلم؟

**الجواب:** من كل شيء، وكل شيء أعطاه الله ﷻ لك تسأل الله سبحانه البركة فيه؛ لأن الله ﷻ إذا لم يبارك لك فيما أعطاك حُرمت خيراً كثيراً.

ما أكثر الناس الذين عندهم المال الكثير في عداد الفقراء لماذا ؟ لأنهم لا ينتفعون بما لهم، تجد عندهم من الأموال ما لا يحصى، لكن يقصر على أهله في النفقة، وعلى نفسه ولا ينتفع بماله. والغالب أن من كانت هذه حاله وبخل بما يجب عليه أن يسلط الله على أمواله آفات تذهبها، فكثير من الناس عنده أولاد لكن أولاده لم ينفعوه، عندهم عقوق واستكبار على الأب، حتى إنه ــ أي الولد ــ يجلس إلى صديقه الساعات الطويلة يتحدث إليه ويأنس به ويفضي إليه أسراره، لكنه إذا جلس عند أبيه وإذا هو كالطير المحبوس في القفص ــ والعياذ بالله ــ لا يأنس بأبيه ولا يتحدث إليه، ولا يفضي إليه بشيء من أسراره، ويستثقل حتى رؤية أبيه، هؤلاء مبارك لهم في أولادهم؟ لا.

البركة في العلم أيضاً، تجد بعض الناس قد أعطاه الله علماً كثيراً، لكنه بمنزلة الأمي فلا يظهر أثر العلم عليه في عباداته، ولا في أخلاقه، ولا في سلوكه، ولا في معاملته مع الناس. بل قد يكسبه العلم استكباراً على عباد الله وعلواً واحتقاراً لهم، وما علم هذا أن الذي مَنَّ عليه بالعلم هو الله، وأن الله لو شاء لكان مثل هؤلاء الجهال.

تجده قد أعطاه الله علماً، ولكن لم ينتفع الناس بعلمه، ولا بتدريس، ولا بتوجيه، ولا بتأليف، بل هو منحصر على نفسه، لم يبارك الله له في العلم، وهذا بلا شك حرمان عظيم، مع أن العلم من أبرك ما يعطيه الله العبد،؛ لأن العلم إذا علَّمته غيّرك ونشرته بين الأمة، **أُجرت على ذلك من عدة وجوه:**

**أولاً**: أن في نشرك العلم نشراً لدين الله ﷻ فتكون من المجاهدين، فالمجاهد في سبيل الله يفتح البلاد بلداً بلداً حتى ينشر فيها الدين، وأنت تفتح القلوب بالعلم حتى تنشر شريعة الله ﷻ.

**ثانياً**: من بركة نشر العلم وتعليمه: أن فيه حفظاً لشريعة الله وحماية لها؛ لأنه لولا العلم لم تُحفظ الشريعة، فالشريعة لا تُحفظ إلا برجالها رجال العلم، ولا يمكن حماية الشريعة إلا برجال العلم، فإذا نشرت العلم وانتفع الناس بعلمك حصل في هذا حماية لشريعة الله، وحفظ لها.

**ثالثاً**: فيه أنك تُحسن إلى هذا الذي علمته، لأنك تبصره بدين الله ﷻ، فإذا عبد الله على بصيرة؛ كان لك من الأجر مثل أجره، لأنك أنت الذي دللته على الخير، والدال على الخير كفاعل الخير. فالعلم في نشره خير وبركة لناشره ولمن نُشر إليه.

**رابعاً**: أن في نشر العلم وتعليمه زيادة له، علم العالم يزيد إذا علم الناس؛ لأنه استذكار لما حفظ، وانفتاح لما لم يحفظ، وما أكثر ما يستفيد العُلام من طلبة العلم، فطلابه الذين عنده أحياناً يأتون له بمعانٍ ليست له على بال، ويستفيد منهم وهو يعلِّمهم، وهذا شيء مشاهد.

ولهذا ينبغي للمُعلِّم إذا استفاد من الطالب، وفتح له الطالب شيئاً من أبواب العلم ــ ينبغي لهذا ــ: أن يشجع الطالب وأن يشكره على ذلك، خلافاً لما يظنه بعض الناس أن الطالب إذا فتح عليه وبين له شيئاً كان خفياً عليه تضايق المُعلِّم، يقول هذا صبي يعلم شيخاً فيتضايق، يتحاشى بعد ذلك أن يتناقش معه خوفاً من أن يطلعه على أمر قد خفي عليه، وهذا من قصور علمه بل من قصور عقله؛ لأنه إذا منّ الله عليك بطلبة يذكرونك ما نسيت، ويفتحون عليك ما جهلت؛ فهذا من نعمة الله عليك، فهذا من فوائد نشر العلم أنه يزيد إذا علمت لعلمك.

***كما قال القائل مقارناً بين المال والعلم في العلم:***

**يزيد بكثرة الإنفاق منه وينقص إن به كفاً شددت**

إذا شددت به كفاً وأمسكت نقص ــ أي تنساه ــ ولكن إذا نشرته يزداد.

**وينبغي للإنسان عند نشر العلم:** أن يكون حكيماً في التعليم، بحيث يلقي على الطلبة المسائل التي تحتملها عقولهم فلا يأتي إليهم بالمُعْضلات، بل يُربِّيهم بالعلم شيئاً فشيئاً.

ولهذا قال بعضهم في تعريف العالم الربَّاني: العَالِم الربَّاني هو الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره.

ونعلم نحن جميعاً أن البناء ليس يؤتى به جميعاً حتى يوضع على الأرض، فيصبح قصراً مشيداً، بل يبنى لبنة لبنة حتى يكتمل البناء، فينبغي للمعلم أن يراعي أذهان الطلبة، بحيث يلقي إليهم ما يمكن لعقولهم أن تدركه، ولهذا يؤمر الناس أن يحدثوا الناس بما يعرفون.

***قال ابن مسعود*** رضي الله عنه: إنك لن تحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة.

كذلك أيضاً ينبغي للمعلم: أن يعتني بالأصول والقواعد، لأن الأصول والقواعد هي التي يبنى عليها العلم.

***وقد قال العلماء:*** من حُرِم الأصول حُرِم الوصول، أي لا يصل إلى الغاية إذا حُرِم الأصول، فينبغي أن يلقي على الطلبة القواعد والأصول التي تتفرع عليها المسائل الجزئية؛ لأن الذي يتعلم العلم على المسائل الجزئية لا يستطيع أن يهتدي إذا أتته معضلة فيعرف حكمها لأنه ليس عنده أصل.

نعود إلى أصل الكلام بعد هذا الاستطراد، وهو الحديث عن قوله: **"وبارك لنا فيما أعطيت"** فينبغي أن تسأل الله أن يبارك لك فيما أعطاك من مال وولد وعلم.

**" وقنا شر ما قضيت"** الله ﷻ يقضي بالخير ويقضي بالشر

أما قضاؤه بالخير فهو خير محض في القضاء والمقضي.

**مثال**: أن يقضي الله ﷻ للناس بالرزق الواسع، والأمن والطمأنينة، والهداية، والنصر.. الخ

فهذا خير في القضاء والمقضي.

وأما قضاؤه بالشر فهو خير في القضاء، شر في المقضي.

**ومثال ذلك**: القحط، وامتناع المطر، فهذا شر لكن قضاء الله به خيراً، **قال تعالى:**

﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم:٤١]

فلهذا القضاء غاية حميدة، وهي الرجوع إلى الله تعالى من معصيته إلى طاعته، فصار المقضي شراً، وصار القضاء خيراً.

***ونحن نقول:*** **"شر ما قضيت"** و**"ما"** هنا اسم موصول، أي شر الذي قضيته، فإن الله تعالى قد يقضي بالشر لحكمة بالغة حميدة.

**"إنك تقضي ولا يُقضى عليك"** فالله تعالى يقضي على كل شيء؛ لأن له الحكم التام الشامل،

**"ولا يقضي عليك"** فلا يقضي عليه أحد، فالعباد لا يحكمون على الله، والله يحكم عليهم، العباد يسألون عما عملوا، وهو سبحانه ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء:٢٣]

**"إنه لا يذل من واليت، ولا يعز من عاديت"** وهذا كالتعليل لقولنا فيما سبق: **"وتولنا فيمن توليت"** فإذا تولَّى الله سبحانه فإنه لا يذل، وإذا عادى الله الإنسان فإنه لا يعز.

ومعنى ذلك أننا نطلب العز من الله، ونتقي من الذل إلا بالله ﷻ.أهـ

**وختاماً**... نسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى، وصفاته العُلا أن يجعلنا ممَّن يقتدون بسنة النبي ﷺ، في جميع الأقوال والأفعال، في السر والعلانية، وأن يتقبل منَّا الدعاء والصيام وصالح الأعمال، إنه ولي ذلك والقادر عليه، والحمد لله رب العالمين.

***وللحديث بقية ــ إن شاء الله تعالى ــ مع " الأخطاء الخاصة بالنساء "***

**وبعد**...،

فهذا آخر ما تيسر جمعه في هذه الرسالة

نسأل الله أن يكتب لها القبول، وأن يتقبلها منَّا بقبول حسن، كما أسأله سبحانه أن ينفع بها مؤلفها وقارئها ومن أعان على إخراجها ونشرها.....إنه ولي ذلك والقادر عليه.

هذا وما كان فيها من صوابٍ فمن الله وحده، وما كان من سهوٍ أو خطأ أو نسيانٍ فمنِّي ومن الشيطان، والله ورسوله منه براء، وهذا بشأن أي عمل بشري يعتريه الخطأ والصواب، فإن كان صواباً فادع لي بالقبول والتوفيق، وإن كان ثمّ خطأ فاستغفر لي

وإن وجدت العيب فسد الخللا  جلّ من لا عيب فيه وعلا

فاللهم اجعل عملي كله صالحاً ولوجهك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه نصيب

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

***هذا والله تعالى أعلى وأعلم.....***

***سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك***